



حركة الشباب المجاهدين

بيان من القيادة العامة

بعنوان:

هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ ...

إبراهيم ٥٢

رجب - 1434 هـ



بيان من القيادة العامة لحركة الشباب المجاهدين

﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ...﴾

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (132) [آل عمران: 132].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (1) [النساء: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (71) [الأحزاب: 71].

أما بعد:

فإن الأمة المسلمة تمر اليوم بمنعطف تاريخي، يعتبر من أخطر مراحلها وأفضلها في آن واحد. فمن جهة استطاعت الأمة مع طليعة أبنائها المجاهدين إطاحة عدد من عروش طواغيت الردة. وانتشرت شعلة الجهاد في أرجاء المعمورة، وقامت الولايات الإسلامية تُطبّق شرع الله في الأرض، وفي المقابل لا يزال العدو يسعى جاهداً في تحطيم آمال الأمة ووأد طموحاتها وإجهاض مشروعها الجهادي.

والصومال كجزء من جسد الأمة كان له حظ وافر من هذه الصحوة الجهادية التي ساهمت في نهضة وعي أمتنا العزيزة، فلقد مرت بالبلاد والعباد سنوات عجاف أكلت الأخضر واليابس: نهب وسلب، وقتل وتشريد، وسفك للدماء، وانتهاك للحرّمات، وغياب هيمنة شرع الله على الأرض، حتى أشرقت شمس الإسلام، وأنعم الله على المسلمين عامة وفي الصومال خاصة - حيث أقام لهم سوق الجهاد، فسرت في الأمة روح الشهادة والاستشهاد، وثمرت عن ساعد الجد، فحصلت المقارعة مع أعداء الله الصليبيين والمرتدين، ثم مكّن الله

لإخوانكم في "حركة الشباب المجاهدين" معظم ولايات البلد، فأعادوا تحكيم شرع الله، ونصبوا القضاة، وأحيوا الحسبة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعينوا الولاة، وعاش الناس في ظل شرع الله، واستراح العباد والبلاد، فأمنوا في دينهم ودنياهم. قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (41)﴾ [الحج: 41].

ومن جهة أخرى لم يزل أبطال جيش العسرة يخوضون في أشد حملاتهم مع الصليبيين وأعدائهم المرتدين محققين بذلك انتصارات عظيمة على الصعيدين الأمني والعسكري. وانضاف إلى ذلك توحد المجاهدين في ثغر الصومال تحت راية التوحيد، وتحت إمارة "حركة الشباب المجاهدين"، وإكمالاً للوحدة واستجابة لأمر الله وتجسيدا لمعنى الجسد الواحد للأمة المسلمة وتجاوزاً للحدود التي رسمها "سايكس وبيكو" وخطوة إلى الأمام في طريق الخلافة فقد أعلن المجاهدون في هذا الثغر بيعتهم للشيخ أيمن الظواهري أمير "تنظيم قاعدة الجهاد". وكان من بركات إعلان البيعة: إغاضة الكافرين والمنافقين ورفع همم المجاهدين وقطع الطريق على سراق ثمرات الجهاد والمتاجرين بقضايا الأمة. وكان هذا الانضمام قاصمة ظهر كثير من المؤامرات التي كانت تحاك في الخفاء. وهذه الخطوة بفضل الله أزيلت خطط العدو وأفشلت الكثير من المكائد، كما أظهرت شخصيات على حقيقتها وعجلت تحبّطهم، قال تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (141)﴾ [آل عمران: 141].

وقد جمع الله للمجاهدين في هذا الثغر نعماً كثيرة، أهمها: وحدة الكلمة تحت كلمة التوحيد، وتطبيق الشريعة، وجهاد الكفار، إلا أن هذه النعم لم تترك للصليبيين وأعدائهم في المنطقة، فتتابعت مؤامرات المكر والخيانة، لتتزامن مع حملاتهم العسكرية والأمنية والإعلامية محاولة لكسر شوكة المسلمين وطمعاً لتفكيك وحدة الصف واستمالة لضعاف النفوس. قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (109)﴾ [البقرة: 109]، وقال تعالى: ﴿وَمَكْرُوهٌ مَكْرًا وَمَكْرُوهٌ مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ (50) فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ (51)﴾ [النمل: 50-51].

وهذه الحملة وإن كانت بلاءاً ومحنة، إلا أنها من جهة أخرى كانت نعمة ومنحة إلهية، حيث أظهرت خفايا بعض النفوس وتمايزت الصفوف، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مَنْ يَرْسُلُهُ مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ

عَظِيمٌ (179) ﴿[آل عمران: 179]. قال الشيخ سيد قطب في الضلال⁽¹⁾: "فقد أخرج الله الأمة المسلمة لتؤدي دوراً كونياً كبيراً، ولتحمل منهجها إلهياً عظيماً، ولتنشئ في الأرض واقعاً فريداً، ونظاماً جديداً.. وهذا الدور الكبير يقتضي التجرد والصفاء والتميز والتماسك، ويقتضي ألا يكون في الصف خلل، ولا في بنائه دخل.. بحيث تكون طبيعة هذه الأمة من العظمة تُسامي عظمة الدور الذي قدّره الله لها في هذه الأرض وتُسامي المكانة التي أعدها الله لها في الآخرة.. وكل هذا يقتضي أن يُصهر الصف ليُخرج منه الحبث. وأن يُضغظ لتوهاوى اللبنة الضعيفة. وأن تُسلط عليه الأضواء لتُكشّف الدخائل والضمائر.. ومن ثم كان شأن الله - سبحانه - أن يميز الحبث من الطيب". اهـ كلامه رحمه الله.

وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يستعيز بالله من الحُور بعد الكُور⁽²⁾، فعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهدى، ومن الرجوع عن الحق والعلم إلى الجهالة والعمى.

ولم يُعد خافياً على من يتابع مجريات الأحداث في الصومال، ما نُشر في الآونة الأخيرة على الشبكات العنكبوتية وعلى مواقع التواصل الاجتماعي، من أراجيف كاذبةٍ وادعاءاتٍ زائفة استُهدفت فيها "حركة الشباب المجاهدين" منهجاً وتنظيماً، قيادةً وجنوداً من طعنٍ وافتراءاتٍ، تشمئز منها نفس المؤمن الزكية، حيث صدرت هذه الادعاءات ممن كانوا محسوبين في صف المجاهدين فارتضوا لأنفسهم أن يكونوا أبواق سوءٍ على أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وخنجر طعن بيد أعداء هذه الأمة يطعنون به خاصرتها. فصار لزاماً علينا كشف حقيقة هؤلاء وتبيين ما ارتكبه من جرائم في حق أمتهم عامة وفي المجاهدين خاصة، وأن نوضّح لأمتنا جانباً من المخالفات الشرعية التي وقعوا فيها، وهذا البيان يأتي بعد صبر امتد لأعوام، طمعاً في تأليفهم، وإحساناً للظن بهم، وانتظاراً لعودتهم إلى صوابهم، إلا أنهم ما ازدادوا بذلك إلا تمادياً في باطلهم، وتمسكاً بأهوائهم وانتصاراً لحظوظهم النفسية. فمن أبرز تلك المخالفات ما يلي:

أولاً: السعي لتفريق صف الأمة، والخروج عن جماعتها: ناسين أو متناسين أن الإسلام عظم أمر الجماعة، وحَبَّب إلينا الجماعة، وأمرنا بها، وكرّه إلينا التفرق، ونهانا عنه. قال تعالى: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ

¹ في ظلال القرآن 525/1.

² أخرجه النسائي في المجتبى وصححه الألباني.

بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (103) ﴿﴾ [آل عمران: 103].

فهذا خطابٌ من الله تعالى بالتمسك بحبله القويم والاعتصام به وعدم التفرق في الدين، وأمرٌ للمؤمنين بأن يتمسكوا بدين الله الذي أمرهم به وعهده الذي عهده إليهم في كتابه الكريم من الألفة والاجتماع على كلمة الحق والتسليم لأمر الله، وفيه الحزُّ على الاعتصام والتمسك بحبل الله في حال اجتماع وائتلاف لا في حال فرقة وخلاف؛ فإن اجتماع الأمة على أمر مرجوح، أفضل من تفرقها في أمر راجح.

يقول قتادة: "إنَّ الله عز وجل قد كره لكم الفرقة، وقدَّم إليكم فيها، وحدَّركموها، ونهاكم عنها، ورضي لكم السمع والطاعة والألفة والجماعة، فارضوا لأنفسكم ما رضى الله لكم إن استطعتم، ولا قوَّة إلا بالله" أخرجه الطبري.

وأخرج أيضا عن ابن مسعود قوله: "يا أيها الناس، عليكم بالطاعة والجماعة، فإنها جبل الله الذي أمر به، وإنَّ ما تكرهون في الجماعة والطاعة، هو خيرٌ مما تستحبون في الفرقة".

وقال الأوزاعي " كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة , واتباع السنة , وعمارة المساجد , وتلاوة القرآن , والجهاد في سبيل الله" أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة.

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ (13)﴾ [الشورى: 13].

وقال الإمام عبدالله بن المبارك:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا	منه بعروته الوثقى لمن دانا
كم يدفع الله بالسلطان مُعضلة	في ديننا رحمة منه ودنيانا
لولا الخلافة لم تأمن لنا سبل	وكان أضعفنا نهباً لأقوانا

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن بالجماعة، والسمع، والطاعة، والمهجرة، والجهاد في سبيل الله، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر، فقد خلع ريق الإسلام من عنقه، إلى أن يرجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثا جهنم» قالوا: يا رسول الله، وإن صام وصلى؟ قال: «وإن صام وصلى، وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بما سماهم الله : المسلمين المؤمنين عباد الله». أخرجه أحمد والترمذي وأبو داود والحاكم وهو حديث صحيح، صححه الألباني وغيره.

قال الإمام نعيم بن حماد: قلت لسفيان بن عيينة: أرأيت قوله «من ترك الجماعة فقد خلع ريق الإسلام من عنقه»، فقال: من فارق الجماعة خلع طاعة الله والاستسلام لأمره وللرسول ولأولي الأمر⁽¹⁾.

قال الأمير الصنعاني في السبل⁽²⁾: «قوله عن الطاعة»: أي طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه وكأنّ المراد خليفة أي قطر من الأقطار؛ إذ لم يُجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية بل استقلّ أهل كل إقليم بقائم بأمورهم؛ إذ لو حُمِل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقلت فائدته.

وقوله: «وفارق الجماعة»: أي خرج عن الجماعة الذين اتفقوا على طاعة إمام انتظم به شملهم واجتمعت به كلمتهم وحاطهم عن عدوهم.

قوله: «فميتته ميتة جاهلية»: أي منسوبة إلى أهل الجهل والمراد به: من مات على الكفر قبل الإسلام، وهو تشبيه لميتة من فارق الجماعة بمن مات على الكفر بجامع أن الكلّ لم يكن تحت حكم إمام، فإن الخارج عن الطاعة كأهل الجاهلية لا إمام له". اهـ كلامه رحمه الله.

وأخرج الشيخان من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات، إلا مات ميتة جاهلية». فقوله صلى الله عليه وسلم «من فارق الجماعة شبراً»: كما قال الحافظ ابن حجر: "كناية عن معصية السلطان ومحاربه، قال ابن أبي جمر: المراد بالمفارقة السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير ولو بأدنى شيء، فكفي عنها بمقدار الشبر لأن الأخذ في ذلك يؤول إلى سفك الدماء بغير حق"⁽³⁾.

وقال الشيخ عطية الله الليبي - رحمه الله تعالى - كما في التذاكر الجياد لأهل الجهاد⁽⁴⁾: "وهذه الأحاديث النبوية والنصوص الشرعية التي ذكرت في وجوب السمع والطاعة والوفاء للأمراء بيعاتهم وعدم الخروج عليهم.... إلخ إنما هي شاملة للأمراء ممن هم دون الإمام الأعظم، كأمرء الجماعات المجاهدة في وقتنا هذا، أو الممكنة تمكيننا غير كامل في بعض نواحي البلاد الإسلامية ونحوها، (كما كانت دولة طالبان في معظم أفغانستان مثلاً) فهذه تأخذ في محل ولايتها حكم الإمام الأعظم وتنطبق عليها الأحاديث الواردة في السمع والطاعة والوفاء وتحريم الخروج عليها... أما الجماعات المجاهدة فليس لها حكم الإمامة العظمى في كل ما ورد من

¹ التمهيد لابن عبد البر 282/21.

² سبل السلام 374/2. وانظر المفهم للقرطبي 59/4.

³ فتح الباري 7/13.

⁴ التذاكر الجياد للأخ المجاهد خالد بن عبد الله العدم 34.

أحكام شرعية، ولكن تجتمع معها في بعض الأحكام بمقتضى العموم المعنوي، مثل عموم تحريم الشقاق بين المسلمين وتفريق كلمتهم وإضعافهم وإذهاب رجهم... وعموم وجوب أضرار ذلك من الاجتماع على الحق وعلى أمير واحدٍ قدر الإمكان والائتلاف... وأن الجهاد لا يقوم ولا يمكن إلا بها فهي واجبة بقاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وأنها جائزة بأصل الشرع بأدلة متعددة، فلما كانت مشروعة، بل واجبة، اقتضت المصلحة المتحققة الضرورية أن تكون هذه الجماعات المجاهدة تأخذ الكثير من الأحكام التي وردت في الإمامة العظمى، ثم إن الكثير من الأحكام الواردة في الحديث هي معلقة بطاعة الأمير، الذي يشمل كل تأمير سواء كان الإمام الأعظم نفسه، أو أميراً من جهته، أو غيرهما كأمر سفرٍ مثلاً، أو أمير جهادٍ وحرب عيَّنه المسلمون في حربٍ عدوهم "أه كلامه رحمه الله.

وقد بين الله تبارك وتعالى في قرآنه الكريم أن السعي في تفريق الجماعة هو من أفعال المنافقين الكارهين لعلو الإسلام وأهله، فقال تعالى عنهم ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْوَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَيَخْلُقَنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (107)﴾. [التوبة: 107].

يقول سيد قطب رحمه الله: "هذا المسجد ما يزال يتخذ في صور شتى تلائم ارتقاء الوسائل الخبيثة التي يتخذها أعداء هذا الدين تتخذ في صورة نشاط ظاهره للإسلام وباطنه لسحق الإسلام، أو تشويهه وتمويهه وتمييعه! وتتخذ في صورة أوضاع ترفع لافتة الدين عليها لتترس وراءها وهي ترمي هذا الدين! وتتخذ في صورة تشكيلات وتنظيمات وكتب وبحوث تتحدث عن الإسلام... وتتخذ في صور شتى كثيرة... ومن أجل مساجد الضرار الكثيرة هذه يتحتم كشفها وإنزال اللافتات الخادعة عنها وبيان حقيقتها للناس وما تخفيه وراءها. ولنا أسوة في كشف مسجد الضرار على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بذلك البيان القوي الصريح" (1).

• ومن أجل حرص الإسلام على شأن الجماعة؛ أمر بقتل من يسعى في تفريق جماعة المسلمين المجتمعين على أمير واحد، قال صلى الله عليه وسلم: فيما أخرجه مسلم وغيره من حديث عرفة: «إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائناً من كان».

قال ابن الجوزي: "قوله: «هنات وهنات»: كناية عن الفتن والاختلاف وما يجري في ضمن ذلك من الأمور السيئة، يقال: في فلان هنات: أي خصال سيئة، وكل مذموم في دين

¹ في ظلال القرآن 1711/3.

أو خلق فهو هنة. وشق العصا : كناية عن إثارة الفتن؛ لأن العصا جملة مجتمعة، فإذا شقها فرق المجتمع" (1).

وقال صلى الله عليه وسلم: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه» أخرجه مسلم أيضا.

قال الصنعاني: "دلت هذه الألفاظ على أن من خرج على إمام قد اجتمعت عليه كلمة المسلمين والمراد أهل قطر كما قلناه، فإنه قد استحق القتل لإدخاله الضرر على العباد وظاهره سواء كان جائرا، أو عادلا" (2).

وقوله: «فاضربوه بالسيف كائنا من كان»: قال القرطبي في المفهم (3): "أي : لا يحترم لشرفه، ونسبه، ولا يهاب لعشيرته ونشبهه، بل يُبادر بقتله قبل شرارة شره، واستحكام فساده، وعدوى عُمره".

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة». قال القرطبي في المفهم: "وقوله: «المفارق للجماعة»: ظاهره : أنه أتى به نعتا جاريا على التارك لدينه؛ لأنه إذا ارتد عن دين الإسلام، فقد خرج عن جماعتهم، غير أنه يلحق بهم في هذا الوصف كل من خرج عن جماعة المسلمين، وإن لم يكن مرتدًا، كالخوارج، وأهل البدع إذا منعوا أنفسهم من إقامة الحد عليهم، وقتلوا عليه، وأهل البغي، والمخاريق، ومن أشبههم؛ فيتناولهم لفظ «المفارق للجماعة»: بحكم العموم، وإن لم يكن كذلك لم يصح الحصر المذكور في أول الحديث الذي قال : «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث»، فلو كان قوله: «المفارق للجماعة» إنما يعني به : المفارقة بالردة فقط لبقى من ذكرناه من المفارقين للجماعة بغير الردة لم يدخلوا في الحديث، ودماؤهم حلال بالاتفاق، وحينئذ لا يصح الحصر، ولا يصدق، وكلام الشارع مُنَزَّه عن ذلك؛ فدلَّ على أن ذلك الوصف يعم جميع ذلك النوع، والله تعالى أعلم . وتحقيقه: أن كلَّ من فارق الجماعة يصدق عليه: أنه بدَّل دينه، غير أن المرتدَّ بدَّل كلَّ الدين، وغيره من المفارقين بدَّل بعضه" (4).

وللإمام ابن عبد البر المالكي في هذا الموضع كلام عظيم نوره لحسنه، قال رحمه الله: "الآثار المرفوعة في هذا الباب كلها تدل على أن مفارقة الجماعة وشق عصا المسلمين والخلاف

¹ كشف المشكل من حديث الصحيحين 225/4.

² سبل السلام 378/2، وانظر: الإحكام شرح أصول الأحكام لابن قاسم 382/4.

³ المفهم لما أشكل من صحيح مسلم 40/5.

⁴ المفهم لما أشكل من صحيح مسلم 63/4، والنشب: المال والعقار. والغر: الجرب.

على السلطان المجتمع عليه يريق الدم ويبيحه ويوجب قتال من فعل ذلك. فإن قيل: قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فمن قال لا إله إلا الله حرم دمه» قيل لقائل ذلك: لو تدبرت قوله في هذا الحديث إلا بحقها لعلمت أنه خلاف ما ظننت. ألا ترى أن أبا بكر الصديق قد رد على عمر ما نزع به من هذا الحديث وقال من حقها الزكاة ففهم عمر ذلك من قوله وانصرف إليه وأجمع الصحابة عليه فقاتلوا مانعي الزكاة كما قاتلوا أهل الردة ... ومعلوم مشهور عنهم أنهم قالوا ما تركنا ديننا ولكن شحنا على أموالنا فكما جاز قتالهم عند جميع الصحابة على منعهم الزكاة وكان ذلك عندهم في معنى قوله عليه السلام: «إلا بحقها» فكذلك من شق عصا المسلمين وخالف إمام جماعتهم وفرق كلمتهم لأن الفرض الواجب اجتماع كلمة أهل دين الله المسلمين على من خالف دينهم من الكافرين حتى تكون كلمتهم واحدة وجماعتهم غير مفترقة⁽¹⁾.

ثانيا: الإفساد في الأرض: مما وقع فيه هؤلاء من الفظائع العظام الإفساد في الأرض، وهو: يُطْلَق - كما قال ابن كثير في تفسيره⁽²⁾ - "على أنواع من الشر، حتى قال كثير من السلف، منهم سعيد بن المسيب: إن قرض الدراهم والدينار من الإفساد في الأرض، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ **الْفُسَادَ (205)﴾ [البقرة: 205]".**

• والإفساد الذي ارتكبه هؤلاء على أنواع:

1) **الإرجاف بالمؤمنين:** وذلك بإشاعة الأخبار الكاذبة التي تخدم مصالح أعداء الأمة، وتُعدِّم مصالح المسلمين، ومن ذلك تهويل الأخطاء، وتحميل الأقوال والأفعال ما لا تحتمل.

وهذا من دأب المنافقين وصفاتهم: قال تعالى متوعدا إياهم إذا لم يرتدعوا ويتوبوا عن ذلك: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا (60) مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا (61) سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (62)﴾ [الأحزاب: 60-62].

¹ التمهيد 282/21.

² تفسير ابن كثير 94/3.

فأهل التفسير كما قال القرطبي: على أن الأوصاف الثلاثة لشيء واحد، والمعنى: أن المنافقين قد جمعوا بين النفاق، ومرض القلوب، والإرجاف على المسلمين. وقوله: ﴿لَنُغَرِّبَنَّكَ﴾ أي لنسلطنك عليهم فتستأصلهم بالقتل⁽¹⁾.

والإرجاف: في اللغة إشاعة الكذب والباطل للاغتمام به، قال ابن عباس: الإرجاف التماس الفتنة.

والإرجاف: واحد أراجيف الأخبار. وقد أرجفوا في الشيء، أي خاضوا فيه. قال الشاعر:

فإننا وإن غيرتمونا بقتله وأرجف بالإسلام باغ وحاسد

قال الإمام أبو بكر الجصاص: "في هذه الآية دلالة على أن الإرجاف بالمؤمنين والإشاعة بما يغمهم ويؤذيهم يُستحق به التعزير والنفي، إذا أصر عليه ولم ينته عنه وكان قوم من المنافقين وآخرون ممن لا بصيرة لهم في الدين - وهم الذين في قلوبهم مرض - وهو ضعف اليقين - يُرجفون باجتماع الكفار والمشركين وتعاضدهم ومسيرهم إلى المؤمنين فيعظمون شأن الكفار بذلك عندهم ويخوفونهم فأنزل الله تعالى فيهم وأخبر تعالى باستحقاقهم النفي والقتل إذا لم ينتهوا عن ذلك فأخبر تعالى أن ذلك سنة الله وهو الطريقة المأمور بلزومها واتباعها. وقوله تعالى ﴿وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ يعني: -والله أعلم- أن أحدا لا يقدر على تغيير سنة الله وإبطالها"⁽²⁾.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي: ﴿لَنُغَرِّبَنَّكَ﴾ أي: نأمرك بعقوبتهم وقتالهم، ونسلطك عليهم، ثم إذا فعلنا ذلك، لا طاقة لهم بك، وليس لهم قوة ولا امتناع، ولهذا قال: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي: لا يجاورونك في المدينة إلا قليلا بأن تقتلهم أو تنفيهم، وهذا فيه دليل، لنفي أهل الشر، الذين يتضرر بإقامتهم بين أظهر المسلمين، فإن ذلك أحسم للشر، وأبعد منه، ويكونون ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقُفُوا أُحْذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا﴾: أي: مبعدين، أين وجدوا، لا يحصل لهم أمن، ولا يقر لهم قرار، يخشون أن يقتلوا، أو يجسوا، أو يعاقبوا"⁽³⁾.

2) تشويه صورة المجاهدين، ورميهم بعظائم الأمور: فلم يزل أصحاب الفتنة والتشويش، ممن أخذوا على عاتقهم الدس بين المسلمين، والوقعة بين المجاهدين، والعمل على تشتيت صفهم، والنيل من أعراضهم، لم يزل هذا الصنف من البشر، يرمي عباد الله بشتى

¹ الجامع لأحكام القرآن 245/14.

² أحكام القرآن للجصاص 245/5.

³ تفسير السعدي/671.

التهم، ويُسلقهم بأبشع العبارات، وذلك بقصد تحطيم أي تجمع خيري لهم، وبث جذور الكراهية بين صفوفهم، وذلك لما تحمله قلوبهم من مرض، ولما تختزنه نفوسهم من حقد، ولما تكنه صدورهم من حسد وبغض لحملة هذا الدين.

وداريت كل الناس لكن حاسدي مداراته عزّت وعزّ منالها

وكيف يداري المرء حاسد نعمة إذا كان لا يرضيه إلا زوالها

قال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (15) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (16) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (17) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (18) إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (19)﴾ [النور: 15-19].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال وليس بخارج» أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه الألباني وغيره.

3) ومما يندى له الجبين وتتفطر له الأكباد: تكفيرهم المجاهدين وتفسيقهم بما ليس بفسق ولا كفر، بل هو من مسائل الاجتهاد والنزاع بين أهل العلم، حيث وصفوا الأمراء والقادة بأنهم طواغيت يعبدون من دون الله، قال شيخ الإسلام متحدثاً عن سبب ظهور الخوارج وخروجهم عن الجماعة: "وكان سبب خروجهم ما فعله أمير المؤمنين عثمان وعلي ومن معهما من الأنواع التي فيها تأويل فلم يحتملوا ذلك وجعلوا موارد الاجتهاد، بل الحسنات ذنوباً وجعلوا الذنوب كفراً"⁽¹⁾ اهـ كلامه رحمه الله.

4) إفشاء أسرار المجاهدين وإبلاغها إلى أعداء الله بدون أعباء ولا تكاليف عبر مواقع التواصل الاجتماعية في الشبكة العنكبوتية: وقد نهى الله المسلمين عن ذلك في كتابه، وذكر أن ذلك خيانة لله ورسوله والمؤمنين.

قال عز من قائل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (27)﴾ [الأنفال: 27]. وإفشاء أسرار المجاهدين أمرٌ عظيم أصلاً، فكيف إذا كان ذلك الإفشاء للمشركين، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ جَعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (144)﴾ [النساء: 144]. قال الحافظ ابن كثير: "ينهى تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين،

¹ مجموع الفتاوى 489/28.

يعني مصاحبتهم ومصادقتهم ومناصحتهم وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم⁽¹⁾.

وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة» أخرجه أحمد وأبو داود وحسنه الألباني.
وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف» متفق عليه.

5) **إفساد ذات البين التي أمر الله بإصلاحها**، وذلك من خلال إثارة الفتن وتهميش الرعية على الأمراء، والولادة، وخرق وحدة الصف والجماعة، بسبب مسائل متنازع فيها بين أهل العلم، حيث يزعمون أنّ ما عندهم هو الصواب ولا يحتمل الخطأ، وما عند غيرهم هو الباطل ولا يحتمل الصواب، حتى وصل الأمر بهم إلى إبطال أحكام القضاة، دون نص ولا إجماع، ولا قياس جلي، قال شيخ الإسلام ابن تيمية⁽²⁾: "فمورد النزاع إذا كان في إظهارها فساد عام؛ عُوقِبَ مَنْ يُظْهِرُهَا، كما يُعاقَب من يشرب النبيذ متأولاً، وكما يُعاقَب البغاة المتأولون، لكف الجماعة وهذه الأصول الثلاثة التي يشتمل عليها هذا الواجب: (أن موارد الاجتهاد معفو فيها عن الأئمة، وأن الاجتماع والائتلاف مما تحب رعايته، وأن عقوبات المعتدين متعينة) هي من أجل أصول الإسلام". وقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على أن الأمير يطاع في مواضع الاجتهاد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في جامع المسائل⁽³⁾: "ودلّت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أنّ وليّ الأمر -إمام الصلاة، والحاكم، وأمير الحرب والفيء، وعامل الصدقة- يُطاع في مواضع الاجتهاد، وليس عليه أن يُطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والائتلاف ومفسدة الفرقة والاختلاف أعظم من أمر المسائل الجزئية. ولهذا لم يجوز للحكام أن ينقض بعضهم حكم بعض". ويدخل هذا تحت قاعدة "مسائل الاجتهاد يبطل الخلاف فيها ويتعين قول واحد بعد حكم الحاكم" كما ذكره القرافي في الفروق⁽⁴⁾.

¹ تفسير ابن كثير

² جامع المسائل 5/279.

³ جامع المسائل 5/273.

⁴ الفروق للقرافي 2/103.

6) الامتناع عن استيفاء الحقوق الواجبة عليهم، وصدهم عن تحقيق ذلك وسفكهم الدم المعصوم، وكل هذا بعد استدعائهم إلى القضاء الشرعي:

قال شيخ الإسلام بن تيمية متحدثاً عن قتال المحاربين: "فأما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحد بلا عدوان فامتنعوا عليه فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم. ومتى لم ينقادوا إلا بقتال يفضي إلى قتلهم كلهم قوتلوا وإن أفضى إلى ذلك؛ سواء كانوا قد قتلوا أو لم يقتلوا. ويقتلون في القتال كيفما أمكن: في العنق وغيره. ويقاتل من قاتل معهم ممن يحميهم ويعينهم. فهذا قتال وذاك إقامة حد. وقاتل هؤلاء أوكد من قتل الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام"⁽¹⁾.

قال الله تعالى: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (32)﴾ [المائدة: 32].

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي: "ودلت الآية على أن القتل يجوز بأحد أمرين: إما أن يقتل نفساً بغير حق متعمداً في ذلك، فإنه يحل قتله، إن كان مكلفاً مكافئاً، ليس بوالد للمقتول. وإما أن يكون مفسداً في الأرض، بإفساده لأديان الناس أو أبدانهم أو أموالهم، كالكفار المرتدين والمحاربين، والدعاة إلى البدع الذين لا ينكف شرمهم إلا بالقتل. وكذلك قطاع الطريق ونحوهم، ممن يصول على الناس لقتلهم، أو أخذ أموالهم"⁽²⁾.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرُسُلَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَحِيمٌ (34)﴾ [المائدة: 33-34].

قال ابن عبد البر: "ومن الحقوق المريبة للدماء المبيحة للقتال الفساد في الأرض وقتل النفس وانتهاك الأهل والمال والبغي على السلطان والامتناع من حكمه هذا كله داخل تحت قوله «إلا بحقها» كما يدخل في ذلك الزاني المحصن وقتل النفس بغير حق والمترد عن دينه"⁽³⁾ اهـ كلامه رحمه الله.

¹ مجموع الفتاوى 317/28.

² تفسير السعدي/229.

³ التمهيد لابن عبد البر 282/21.

وقال ابن تيمية: "... وكما أمر النبي بقتل المفرق بين المسلمين؛ لما فيه من تفريق الجماعة، ومن هذا الباب الجاسوس المسلم الذي يخبر بعورات المسلمين، ومنه الذي يكذب بلسانه أو بخطه أو يأمر بذلك حتى يقتل به أعيان الأمة علماءها وأمرائها، فتحصل أنواع من الفساد كثيرة فهذا متى لم يندفع فسادُه إلا بقتله فلا ريب في قتله، وإن جاز أن يندفع وجاز أن لا يندفع قتل أيضا وعلى هذا جاء قوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: 32]. وقوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ (33) [المائدة: 33] وأما إن اندفع الفساد الأكبر بقتله لكن قد بقي فساد دون ذلك فهو محل نظر" (1).

وقال: أيضا: "ومن لم يندفع فسادُه في الأرض إلا بالقتل قتل مثل المفرق لجماعة المسلمين والداعي إلى البدع في الدين" (2). اهـ كلامه رحمه الله تعالى.

● وبعد أن أو ضحنا المخالفات الشرعية التي اقترفها أولئك النفر، فنشعر المسلمين أن ساحات الجهاد، تجمع أصنافا مختلفة من المسلمين، وأن التمحيص بين تلك الأصناف سنة ربانية جارية، ﴿فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ (43) [فاطر: 43]؛ لذا نوجه إلى إخواننا المجاهدين مجموعة من الوصايا الهامة، فنقول:

- ليعلم المجاهد أن الواجب عليه في مثل هذه الحالة، هو ردُّ الأمر إلى أولي الأمر، وإلى أهل العلم القادرين على استنباط الأحكام من مظانها ذاك النفر الذي أعطاه الله زمام القيادة.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (83) [النساء: 83].

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي: "هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق. وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين، أو بالخوف الذي فيه مصيبة عليهم أن يتثبتوا ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر، بل يردونه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم، أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة، الذين يعرفون الأمور ويعرفون المصالح وضدها. فإن رأوا في إذاعته مصلحة ونشاطا للمؤمنين وسرورا لهم وتحرزا من أعدائهم فعلوا ذلك. وإن رأوا أنه ليس فيه مصلحة أو فيه مصلحة ولكن مضرته تزيد على مصلحته، لم يذيعوه، ولهذا قال: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾

¹ الفتاوى الكبرى 5/532.

² مجموع الفتاوى 28/108.

أي: يستخرجونه بفكرهم وآرائهم السديدة وعلومهم الرشيدة. وفي هذا دليل لقاعدة أدبية وهي أنه إذا حصل بحث في أمر من الأمور ينبغي أن يؤولَ مَنْ هو أهل لذلك ويجعل إلى أهله، ولا يتقدم بين أيديهم، فإنه أقرب إلى الصواب وأحرى للسلامة من الخطأ. وفيه النهي عن العجلة والتسرع لنشر الأمور من حين سماعها، والأمر بالتأمل قبل الكلام والنظر فيه، هل هو مصلحة، فيُقدّم عليه الإنسان؟ أم لا فيحجم عنه؟⁽¹⁾.

وقال الشيخ سيد قطب رحمه الله في الظلال⁽²⁾: "والصورة التي يرسمها هذا النص، هي صورة جماعة في المعسكر الإسلامي، لم تألف نفوسهم النظام ولم يدركوا قيمة الإشاعة في خلخلة المعسكر وفي النتائج التي تترتب عليها، وقد تكون قاصمة لأنهم لم يرتفعوا إلى مستوى الأحداث ولم يدركوا جدية الموقف وأن كلمة عابرة وفتنة لسان، قد تجر من العواقب على الشخص ذاته، وعلى جماعته كلها ما لا يخطر له ببال وما لا يتدرك بعد وقوعه بحال! أو - ربما - لأنهم لا يشعرون بالولاء الحقيقي الكامل لهذا المعسكر وهكذا لا يعينهم ما يقع له من جراء أخذ كل شائعة والجري بها هنا وهناك، وإذا عنتها، حين يتلقاها لسان عن لسان. سواء كانت إشاعة أمن أو إشاعة خوف.. فكلتاها قد يكون لإشاعتها خطورة مدمرة" اهـ كلامه.

- وعلى المجاهد أن لا يردد كل ما يسمع، وأن يترك القيل والقال، وكثرة السؤال، فقد صح عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كفى بالمرء كذبا أن يُحدّث بكل ما سمع». أخرجه مسلم. قال النووي رحمه الله: "وأما معنى الحديث والآثار التي في الباب ففيها الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان، فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن"⁽³⁾. وهذا أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - يوصي أصحابه فيقول: "أما بعد فلإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن عقلها ووعاها فليحدّث بها حيث انتهت به راحته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي"⁽⁴⁾. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله كره لكم ثلاثا: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال» متفق عليه من حديث مغيرة بن شعبه.

¹ تفسير السعدي/190.

² في ظلال القرآن/2/723.

³ شرح النووي على صحيح مسلم/1/75.

⁴ أخرجه البخاري في صحيحه.

- وليكن المجاهد على علم بأن من أعظم ما يكون ضرراً على الجهاد والمجاهدين هي تلك الأباطيل التي تنال من أعراض النافرين إلى الجهاد وخاصة الأمراء منهم، وذلك بقصد تخطيط القيادات، وإيجاد هوة سحيقة بين الأمراء والمأمورين، فتنموا في النفوس الضغينة والبغضاء، ويتعاضم شررها حتى لا يكاد ينجو منها أحد، وهذا ولا شك ضرره شديد على الجماعة المجاهدة، فلتنبه لذلك، وليأخذ كل منا حذره من أولئك النفر، الذين ليس لهم هدف سوى النيل من قادة الجهاد، وتشويه سمعتهم⁽¹⁾.

- وليعلم المجاهد النافر في سبيل الله أن الواجب عليه في مثل هذه الحالة هو ظن المؤمنين خيراً، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (16) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (17) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (18) [النور: 16-18].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "إذا ذكر ما لا يليق من القول في شأن الخيرة فأولى ينبغي الظن بهم خيراً، وألا يُشعر نفسه سوى ذلك، ثم إن علق بنفسه شيء من ذلك - وسوسة أو خيالاً - فلا ينبغي أن يتكلم به؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تقل أو تعمل». أخرجاه في الصحيحين"⁽²⁾.

وأخيراً: فإن آمال الأمة وطموحاتها، تحتاج إلى حماية من عبث العابثين من داخل الصف، من المنافقين والسَّمَّاعين لهم، كما تحتاج إلى دفع العدو الخارجي الغازي، وسياسة الهدم من الداخل سياسة مارسها العدو عبر التاريخ ضد أمتنا. وإن دماء الشهداء وأنين الجرحى وآهات الأسرى كلها أمانة في أعناقنا لحفظ ثمرة تضحياتهم وجهادهم من كيد الأعداء من داخل الصف وخارجه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وهذا الدين لا ينسخ أبداً لكن يكون فيه من يدخل من التحريف والتبديل والكذب والكتمان ما يلبس به الحق بالباطل ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجة خلفاً عن الرسل فينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين فيحق الله الحق ويبطل الباطل ولو كره المشركون"⁽³⁾.

وقال أيضاً: "... وإذا كان أقوام ليسوا منافقين لكنهم سَمَّاعون للمنافقين: قد التبس عليهم أمرهم حتى ظنوا قولهم حقاً؛ وهو مخالف للكتاب وصاروا دعاة إلى بدع المنافقين كما قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ

¹ التذاكر الجياد لأهل الجهاد/103 - بتصرف بسيط.

² تفسير ابن كثير 29/6.

³ مجموع الفتاوى 435/11.

سَمَاعُونَ هُمْ [التوبة: 47]. فلا بد أيضا من بيان حال هؤلاء؛ بل الفتنة بحال هؤلاء أعظم؛ فإن فيهم إيماننا يُوجب موالاتهم وقد دخلوا في بدع من بدع المنافقين التي تُفسد الدين فلا بد من التحذير من تلك البدع، وإن اقتضى ذلك ذكرهم وتعيينهم؛ بل ولو لم يكن قد تلقوا تلك البدعة عن منافق؛ لكن قالوها ظانين أنها هدى وأنها خير وأنها دين؛ ولم تكن كذلك لوجب بيان حالها⁽¹⁾ اهـ كلامه رحمه الله.

- ونطمئن أمتنا المسلمة عامة والمجاهدين في مختلف الثغور خاصة إلى أن الجهاد في الصومال قد قويت - بإذن الله - شوكته، واشتد ساعده، وصلب عوده، واستعصى على أهل الكفر إضعافه ﴿كَزَزِعَ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الحجرات: 29].

- ونوصي المجاهدين بالإخلاص والصبر والمصابرة والحلم والأناة، مع حسم الفتن قبل تفاقمها وأن لا نخاف في الله لومة لائم وأن لا نغتر بالأسماء وعظيم وقعها في النفوس، ولنأخذ بكلام الإمام علي رضي الله عنه عندما قال للحارث: "يا حارث! إنه ملبوسٌ عليك، لا يُعرف الحق بالرجال، اعرف الحق تعرف أهله"⁽²⁾.

والنصر قادم بإذن الله، وبوادره تلوح في الأفق، والخلافة الراشدة على منهاج النبوة آتية لا محالة، ولا يكون ذلك إلا بعد التضحيات وتمايز الصفوف؛ حتى يحصل التمكين بيد القلة الصابرة المتجردة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بشر هذه الأمة بالسنة، والرفعة، والنصر، والتمكين، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا، لم يكن له في الآخرة نصيب». أخرجهم أحمد والحاكم عن أبي بن كعب، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي وصححه الألباني أيضا.

¹ مجموع الفتاوى 233/28.

² تلبیس إبلیس/74.

اللهم أبرم للمؤمنين أمراً رشيداً، تعز فيه وليك، وتذل به عدوك، ويعمل فيه بطاعتك، ويتناهى فيه عن سخطك.

وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وسبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك.



لا تنسونا من صالح دعائكم..

رجب 1434 هـ